

## وزارة الخارجية

### قرار

نائب وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٧٧٣ الصادر بتاريخ ٢٨ أبريل سنة ١٩٦٣ والخاص بالموافقة على البروتوكول رقم (١) الموقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية غينيا والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٦٣/١١/٢٠ ؛

### قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية القرار الجمهوري رقم ٧٧٣ الصادر بتاريخ ٢٨ أبريل سنة ١٩٦٣ الخاص بالموافقة على البروتوكول رقم (١) بشأن استخدام القرض طويل الأجل الموقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية غينيا والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٦٣/١١/٢٠ ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ تبادل الخطابات الدالة على موافقة الحكومتين وهو تاريخ ١٩٦٣/٧/٣ ما

حسين ذو الفقار صبري

٣ - أحيط وفد الجمهورية العربية المتحدة علماً برغبة الحكومة اليونانية الخاصة بمنح التراخيص اللازمة كي تشتري صناعة السجائر في الجمهورية العربية المتحدة كمية من الدخان اليوناني مقدارها ١٣٠٠ طن خلال الفترة التعاقدية ١٩٦٢-١٩٦٣ وذلك زيادة عن الكميات التي ستصدر للجمهورية العربية المتحدة خلال نفس المدة على أساس العقود الخاصة بالفترة التعاقدية المنصرمة .

٤ - مراعاة للرغبة التي أبدتها الوفد اليوناني بشأن تصدير مستكة من شيوس أعلن وفد الجمهورية العربية المتحدة أنه على استعداد لتقديم اقتراح للحكومة لمنح التراخيص اللازمة لاستيراد كمية من اللبان إلى الجمهورية العربية المتحدة تصل إلى ٣٠,٠٠٠ دولار أمريكي خلال الفترة التعاقدية القادمة .

٥ - أحيط الوفد اليوناني برغبة حكومة الجمهورية العربية المتحدة بتسهيل استيراد اليونان للوز والاطارات والمواسير المصنوعة من الأسمت الواردة من الجمهورية العربية المتحدة بقدر الإمكان وذلك عملاً بروح هذا البروتوكول .

يعتبر هذا البروتوكول جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقات القائمة حالياً ويعمل به من تاريخ توقيعه ما

حرر بالقاهرة في ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٢

عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة عن حكومة المملكة اليونانية  
زكريا توفيق عبد الفتاح س . زمار ياس